

## 720 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصلاة / صلاة الجمعة /

### صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقهاء موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس السابع والعشرون - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد قال المؤلف رحمه الله تعالى ومن دخل والامام يخطب لم يجلس حتى يصلي ركعتين يوجز فيهما - 00:00:18

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد قال رحمه الله ومن دخل يعني دخل المسجد يوم الجمعة والامام يخطب خطبة الجمعة فلا يجلس حتى يصلي ركعتين - 00:00:38

خفيفتين وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم امر الرجل الذي دخل وهو يخطب امره ان يصلي ركعتين فدل هذا على مشروعية صلاة الركعتين وانه لا يجلس حتى يصليهما ولكن يخفف - 00:01:00

خفف الركعتين من اجل ان يتفرغ لسماع الخطبة ويوجد فيهما كما في الحديث نعم ولا يجوز الكلام والامام يخطب الله او لمن يكلمه نعم هذه يعني اداب الخطبة واحكام الخطبة الاول - 00:01:26

ان من دخل والامام يخطب يصلي ركعتين والثاني تحريم الكلام على الخطبتين. هل يجب الاستماع والانصات للخطبة وهذا مما يدل على اهمية خطبة الجمعة على انه يجب ان يعتنى بها - 00:01:52

من قبل الخطيب ومن قبل المستمعين الخطيب يعتني بموضوع الخطبة مطابقتها للخطب المشروعة من حيث ما تقدم من لما لها على حمد الله والثني عليه والشهادتين والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. والموعظة بما - 00:02:14

فيحرك القلوب وفراش القرآن فيها بما يناسب الموضوع. فيعتني الخطيب باعداد الخطبة سواء كان يلقيها ارتجالا او يلقيها من ورقة. وانه ليس المراد بمجرد وجود كلام يتكلم به على المنبر - 00:02:45

او كلام في غير الموضوع الذي يهم الحاضرين. ويحتاجه الحاضرون. بل يراعي حاجة الحاضرين ويراعي المناسبة التي يتكلم عنها من التنبيه على اخطأ تقع في المجتمع او او بيان اشياء يجهلها الحاضرون من امور دينهم - 00:03:10

خصوصا امر العقيدة بعثني الخطيب بامر العقيدة لانها هي الاصل وهي الاساس ولان الجهل بها والخطأ فيها يترتب عليه نقص في الدين او ضياع للدين عن العقيدة فيعتني الخطيب بالعقيدة والتنبيه عليها والتنبيه على ما يخل بها - 00:03:42

لانه يكثر الخطأ في العقيدة ويكثر التصرفات الناس المخلة بالعقيدة. فيعتني بهذا الامر. هذا من ناحية الخطيب ومن ايضا من جودة اللقاء اعتناء باللقاء حتى يؤثر على الناس ولا يلقيها بصوت خافت - 00:04:14

او صوت آآ خفي او صوت فيه تماوت او فيه كسل بل يلقيها بقوة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه ينذر جيش - 00:04:35

قولوا صبحكم ومشاكم. كان صلى الله عليه وسلم يعتني بالقاء الخطبة ويلقيها بقوة وآآ وتأثير على الحاضرين. اما اذا كانت بصوت عادي او بصوت متماوت او خامج فان اكثر الحاضرين سيغفل عنها او ينام. اما اذا كانت بصوت مؤثر - 00:05:02

فانهم ينتبهون لها هذا من ناحية الخطيب من ناحية المستمع ينصت ويقبل على الخطيب فلا يشتغل بشيء ولا يتحرك او يخطط في

الارض او يعثب بيديه فانما يتوجه الى الاستماع - 00:05:31

ويترك الحركات لان النبي صلى الله عليه وسلم حرم الكلام والامام يخطب قال من قال صح يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغى ومن مس الحصى فقد لغا ومن لغى فلا جمعة له - 00:05:54

وقال عليه الصلاة والسلام الذي يتكلم يوم الجمعة والامام يخطب كالحمار يحمل اسفارا بمعنى انه حضر ولم يستفد مثل الحمار الذي يحمل الكتب ولا يستفيد منها فهذا لم يستفد من حضوره - 00:06:17

لانه لم ينتبه للخطبة فدل هذا على عظم شأن الخطبة من قبل الخطيب ومن قبل الحضور فان تكلم والامام يخطب فانه يبطل ثوابه. لا يؤمر باعادة الجمعة لكن يبطل ثوابه - 00:06:36

ليس له جمعة اي ليس له فيها ثواب كالحمار يحمل اسفارا تكلف الحضور ولكنه لم لم يرجع باجر صلاة الجمعة. وهذي خسارة عظيمة لا ينتبه لها الناس الناس عندهم ان الخطبة يعني شيء عادي - 00:06:55

ولذلك لا يحضرون اغلبهم ما يحضر ولا يجي الا عقب ما ينتهي الخطيب. وان جاء فانه لا ينتبه للخطيب ولا يدري ماذا قال الخطيب وهذه صفة المنافقين قال الله جل وعلا ومنهم من يستمع اليه حتى اذا خرجوا من عندك - 00:07:15

قالوا للذين اوتوا العلم ماذا قال انفا ما يدرون ايش قال الخطيب يسألون اهل العلم الذين حضروا انتبهوا للخطيب يسألوني ابن مسعود رضي الله عنه ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:37

وما انهم حضور هذا من العجب انهم ما انتبهوا ولا اصغوا للخطيب هذي حالة كثير من الناس في اليوم او تسألهم ماذا قال الخطيب؟ فيقول ما حطيت بالي ولا ما جيت الا عقب ما قضى - 00:07:56

ما جيت الا عقب ما قضى ولا ما حطيت بالي ولا ادري شو قال خسارة وهذا تشبه بالمنافقين الواجب على المسلم انه يحضر وينصت ويستمع يستوعب الخطبة يستوعب ما قاله الخطيب - 00:08:15

ومن هو يخاطب الخطيب؟ يخاطب الجدران يخاطب الحاضرين فيجب العناية بهذا الامر. نعم ولا يجوز الكلام والامام يخطب الله او لمن يكلمه الا للخطيب فيجوز للخطيب انه يكلم وينبه على شيء حصل - 00:08:30

من الحضور او الحضور اذا احتاج احد منهم الى شيء يسأل الخطيب كما حصل هذا مع النبي صلى الله عليه وسلم فانه قال الذي دخل وجلس قال له هل صليت ركعتين؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين - 00:08:52

ففيه ان الرسول كلم الرجل والرجل كلم الرسول صلى الله عليه وسلم في حال الخطبة هذا للحاجة وكما في قصة الذي دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فطلب من الرسول صلى الله عليه وسلم الى شيء يسأل الخطيب كما حصل هذا مع النبي صلى الله عليه وسلم فانه قال الذي

وحاجة المسلمين وطلب من الرسول صلى الله عليه وسلم ان يستسقي للمسلمين فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه واستسقى وفي اثناء دعائه نشأت السحاب واتسعت وامطرت فخرجوا في المطر والمياه تجري - 00:09:30

واستمر المطر اسبوعا حتى دخل الرجل الذي جاء في الجمعة الاولى طلب من الرسول ان يدعو الله بامساك المطر لانه تبرر منه الناس من كثرته فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه - 00:09:53

ودعا الله بالاستصحاء خرجت الشمس وهو يخطب عليه الصلاة والسلام حبس الله المطر فالحاصل ان حصل الكلام من الرجل وكلم النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:09

دعا الله فدل على انه يجوز تكليم الخطيب للحاجة او التنبيه على شيء وهو يخطب وكذلك الخطيب ينبه على الشيء الذي يحدث او خلل تحصل من الحاضرين او من بعضهم - 00:10:29

ويستمر في خطبته واما غير هاتين الحالتين فلا يجوز الكلام في اثناء الخطبة نعم ويجوز قبل الخطبة وبعدها يجوز الكلام قبل الخطبة. ويجوز بعد نهاية الخطبة لان الكلام انما يحرم - 00:10:46

يعني وقت الخطبة من بدايتها الى نهايتها اما قبلها او بعدها او في اثناء الجلوس بين الخطبتين فلا مانع من الكلام نعم مع انه ينبغي للحاضرين في المسجد ان يشتغلوا بذكر الله لكن لو احتاجوا للكلام - 00:11:05

يكلم بعضهم بعضا فلا بأس به للحاجة نعم باب صلاة العيدين نعم باب صلاة العيدين اتباع باب صلاة الجمعة لصلاة العيدين ظاهر المناسبة لان صلاة العيدين تشبه صلاة الجمعة تشبيها - [00:11:25](#)

لأنها يجتمع لها الناس وفي ان يسبقها خطبتان وفي انها ركعتان وان كانت تختلف عن الجمعة في احكام لكنها تشابهها الصفة والكيفية فذلك ناسب ذكرها بعد صلاة الجمعة ولانها فرض - [00:11:54](#)

ولانها فرض واجبة عند آآ جماعة من اهل العلم لكن هذا هي واجبة على الكفاية او واجبة على الاعيان او هي سنة ثلاثة اقوال لاهل العلم قول الاول ان ان الصلاة العيدين - [00:12:27](#)

واجبة على الكفاية اذا قام بها من يكفي سقط الائم عن الباقي في البلد والا اذا لم تصلى في البلد فانه يآثم الجميع واذا تواطؤوا على تركها قصدا فانهم يقاتلون كما يآتي - [00:12:47](#)

اذا تواطؤوا على ترك صلاة العيدين قصدا فانهم يقاتلون كما يآتي لانها من شعائر الاسلام الظاهرة كما لو تواطؤوا على ترك الاذان او ترك الاقامة في الصلاة انهم يقاتلون على ذلك. فهي فرض كفاية. القول الثاني انها فرض عين - [00:13:07](#)

على كل مسلم وهذا مذهب ابي حنيفة يا شيخ الاسلام ابن تيمية والقول الاول هو مذهب احمد الاثر الشفاعي القول الثالث انها سنة وهو قول الجمهور انها سنة وليست واجبة - [00:13:29](#)

وهو قول الجمهور لان الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلوات وبينها له صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس بينها له قال هل علي غيرها قال لا الا ان تتطوع الا على انه لا ليس هناك صلاة واجبة - [00:13:48](#)

الا الصلوات الخمس لقوله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله في اليوم والليلة قوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. كتابا يعني مفروضا فدل على ان ما عداها من الصلوات فهو نافلة من ذلك صلاة العيد. هذا قول الجمهور - [00:14:08](#)

والذي رجحه شيخ الاسلام ابن تيمية هو القول الثاني انها فرض عين المذهب ابي حنيفة لان الرسول صلى الله عليه وسلم فعلها وداوم عليها وامر الحك الحى حتى النساء الحيض و - [00:14:33](#)

والمخدرات وذوات في الخدور امرهن بالحضور الى الى صلاة العيدين ويعتزل الحيض المصلى فدل على وجوبها انها واجبة على الاعياد وهذا القول واضح القوة نعم فلا يتساهل بها نعم وصلاة العيدين اضيفت للعيدين من باب اضافة السبب - [00:14:52](#)

الى الى سببه من اضافة المسبب الى سببه اي الصلاة التي سببها العيدان والعيدين تثني تعيد تثنية عيد وهو اسم لما يعود ويتكرر لا يعود ويتكرر اما يعود الاسبوع كالجمعة او في العام - [00:15:25](#)

كعيد الفطر وعيد الاضحى فهو اسم لما يتكرر ويعود ويجمع على اعياد والعيد قسمان عيد زماني عيد الزمان صلاة عيد الفطر وعيد الاضحى وعيد المكان وهو ما يجتمع الناس فيه للعبادة - [00:15:50](#)

كالمشاعر كالمشاعر المسجد الحرام والمشاعر هذي اعياد مكانية. يجتمع فيها المسلمون كل سنة لمناسك الحج فهي اعياد مكانية ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كان للجاهلية اعياد كثيرة - [00:16:11](#)

كان للجاهلية والكفار اعياد كثيرة يخترعونها من عند انفسهم ولا يزال هذا في الناس الى اليوم يخترعون اعيادا كل على حسب مزاجه ورغبته يرعون اعيادا لهم اعياد كفرية فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة - [00:16:34](#)

وجدتهم يحتفلون بيومين او من نيروز ويوم المهرجان فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد ابدلكم قد ابدلكم بهما بخير منهما عيد الفطر وعيد الاضحى فابطل الله فابطل الرسول صلى الله عليه وسلم اعياد الجاهلية - [00:16:59](#)

وامر باعياد الاسلام عيد الفطر وعيد الاضحى فليس للمسلمين اعياد سوى هذين العيدين ونحدث عيدا غيرها فهو مبتدأ بعيد المولد او عيد الجلوس او عيد النصر او عيد الجلا او عيد كذا وكذا هذي كلها اعياد جاهلية - [00:17:24](#)

لا ان كانت يعتقد انها عبادة وانها دين فهي بدعة فالمولد وان كانت لا يعتقد انها عبادة فهي تشبه باهل الجاهلية وتشبه بالكفار والمشركين ان كانت من قبيل آآ تخليد الذكريات او ما اشبه ذلك - [00:17:47](#)

هذا تشبه بالكفار ومخالفة لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ان الله قد ابدلكم بعيدين فلا يجوز زيادة على ما ما ابدل الله به اعياد

الجاهلية اما ان كانت يتقرب بها الى الله مثل عيد المولد - 00:18:09

هذا بدعة وكل بدعة في الدين ضلالة قال صلى الله عليه وسلم فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ولا قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد فليس للمسلمين عيد الا - 00:18:27

هذين العيدين عيد الفطر وعيد الاضحى وكل منهما بعد اداء ركن من اركان الاسلام فعيد الفطر بعد اداء ركن الصيام الذي هو ركن من اركان الاسلام وعيد الاضحى بعد اداء ركن من اركان الاسلام وهو الحج - 00:18:46

والوقوف بعرفة الركن الاعظم للحج فهما عيدان باداء ركن من اركان الاسلام شكرا لله سبحانه وتعالى وتعظيما لله على ما انعم به على المسلمين من صيام رمضان ومن الحج الى بيته الحرام - 00:19:06

ففيهما سر عظيم بهذين العيدين سر عظيم ومظهر عظيم من مظاهر الاسلام وشعائر الاسلام الظاهرة ليس هما من باب الفراغ او من باب العبث نعم باب صلاة العيدين. نعم. وهي فرض كفاية - 00:19:30

هذا القول الاول وهو المذهب عند احمد رحمه الله وفرض الكفاية معروف هو الذي لا هو الذي اذا قام به من يكفي سقط الاطمع عن الباقي. وبقي في حق الباقي سنة - 00:19:52

واذا لم يقيم به احد ياثم الجميع لان الغرض وجود هذا الشيء دون نظر الى من يقوم به الفرق بين فرض الكفاح وفرض العين ان فرض الكفاية المقصود وجوده دون نظر الى من يقوم به من المسلمين - 00:20:07

واما فرض العين فهو مطلوب وجوده ومطلوب ايضا النظر الى من يؤديه مطلوب الامران وجود العبادة ومن يقوم بها هذا فرض العين الصلوات الخمس والجمعة هذي فروض فريض اعياد ما هو بالمقصود وجود الصلاة؟ المقصود وجود الصلاة - 00:20:25

وايضا براءة ذمة المسلم واداء الواجب على كل فرد من افراد المسلمين فلا يكفي عنك انه صلاها فلان ولا صلاها ابوك او خالص المقصود ان كل واحد مطلوب منه هذا الشيء - 00:20:54

اما فظل الكفاية مطلوب وجوده من المجموع من مجموع الناس فاذا وجد حصل المقصود دون نظر الى الافراد. نعم وهي فرض كفاية اذا تركها اهل بلد قاتلهم الامام اذا تركها اهل بلد تعمدوا تركها تواطؤوا على تركها - 00:21:12

قاتلهم الامام لانها من شعائر الاسلام الظاهرة وامام المسلمين يجب عليه ان يحافظ على شعائر الاسلام بان لا تنتهك ويتلاعب بها هذا من وظائف امام المسلمين وحافظ على شعائر الاسلام - 00:21:35

ان يستهان بها او تترك فيقاتلون حتى يؤديه حتى يؤديه نعم ووقتها كصلاة الضحى وقت صلاة العيد يبدأ بصلاة الضحى وارتفاع الشمس بيضة رمح دفاع الشمس طيد رمح فلا تصلى قبل ذلك - 00:22:01

هذه بداية وقتنا ونهايته دخول وقت الظهر في الزوال هذا وقت صلاة العيد والدليل على ذلك حديث ابي عمير بن انس ابن مالك الانصاري رضي الله عنه عن عمومة الله من الانصار - 00:22:26

قال قالوا وغم علينا هلال شعبان واصبحنا صائمين هلال رمضان علينا هلال شوال غم علينا هلال شوال فاصبحنا صائمين فجاء ناس بعدما زالت الشمس اخبروا النبي صلى الله عليه وسلم جاء ناس من الاعراب - 00:22:50

اخبروا النبي صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال في البارحة فامر النبي صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا وان يخرجوا غدا لعيدهم يعني لصلاة العيد فدل على انها لا تصلى بعد الزوال - 00:23:19

ولو كانت تصلى بعد الزوال لامرهم بالصلاة في يوم العيد وكونه اخرها الى الغد هذا دليل على انه اذا خرج وقتها فانها لا تصلى هذا الدليل على نهاية وقت صلاة العيد واما البداية فمن فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:40

كان يخرج اذا بدأ حاجب الشمس وارتفعت ثم يصلي للناس صلاة العيد وداوم على ذلك عليه الصلاة والسلام نعم ووقتها كصلاة الضحى واخره الزوال صلاة الضحى كما سبق اولها ارتفاع الشمس قيد رمح - 00:23:58

واخره الزوال نعم فان لم يعلم بالعيد الا بعده صلوا من الغد ان لم يعلم بالعيد يعني لا لم يثبت هلال شوال الا بعد الزوال فانهم يؤكلونها الى الغد ويصلونها في وقت صلاة العيد قضاء - 00:24:20

ولا يصلون في ذلك اليوم لخروج وقتها ياك بدليل الحديث الذي ذكرته لكم عن ابي عمير نعم وتسب في صحراء مكان صلاة العيد فكان صلاة العيد السنة ان يكون في صحراء - [00:24:44](#)

خارج البنيان كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج بالناس ويصلي بهم خارج المدينة بمحل مسجد الغمامة الان هذا محل مصلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العيد وكان فضاء في وقته عليه الصلاة والسلام - [00:25:05](#)

هذا هو السنة ولانها شعيرة ظاهرة اه بخروج المسلمين الى الصحراء وبروزهم اظهار لشعار الاسلام هذا هو السنة الا في المسجد الحرام والمسجد الاقصى فانها تصلى في هذين المسجدين يا لفضيلتهما على غيرهما - [00:25:27](#)

يصلى في المسجد الحرام كما كان ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فاهل مكة لا يخرجون الى الصحراء. وانما يصلون في المسجد الحرام عند الكعبة المشرفة وكذلك في المسجد الاقصى يصلون - [00:25:53](#)

داخله ولا يخرجون الى الصحراء لفعل الصحابة رضي الله عنهم لما فتحوا بيت المقدس واما في بقية البلاد فان السنة ان تصلى في العراء في صحراء قريبة من البنيان من لاجل الا يشق على الناس - [00:26:09](#)

البعد ولان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها خارج باب المدينة في المكان الذي يسمى الان مسجد الغمامة نعم وتقديم صلاة الضحى وعكسه الفطر وتسب في صحراء فان احتاجوا فان احتاجوا الى الصلاة في المساجد - [00:26:29](#)

يا شهادة ان احتاج الناس الى الصلاة في المساجد في مصر بمطر اصاب الناس او شدة برد او كثرة الناس ولا فيه قضاء البلد مزدحم والبنيان ممتد ولا ولا في فضاء قريب - [00:26:50](#)

فانهم يصلونها في المساجد دفعا للمشقة دفعا للمشقة عنه نعم وتقديم صلاة الضحى وعكسه الفطر. ويستحب تقديم صلاة الضحى في صلاة الاضحى في اول وقتها صلاة الاضحى عيد الاضحى في اول الوقت - [00:27:12](#)

من اجل ان يذهب الناس الى ذبح اضاحيهم لانه في الاضحى يستحب ان لا يأكل قبل الصلاة حتى يضحى ويأكل من اضحيته كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولقوله تعالى فصل لربك وانحر - [00:27:37](#)

قل لربك وانحر فقدم الصلاة على اللحظ فدل على انها يبكر بها واما الصلاة عيد الفطر فبالعكس يسب تأخيرها ولا يستعجل الامام لها من اول الوقت من اجل ان يتمكن الناس - [00:28:00](#)

من اخراج صدقة الفطر يكون معهم وقت لان اخراج صدقة الفطر قبل صلاة العيد افضل فيكون معهم مهلة يخرجون صدقة الفطر فيعطيههم مهلة ويتأخر صلاة الفطر عيد الفطر ويسب الاكل قبلها لان النبي صلى الله عليه وسلم اكل قبلها قبل ان يخرج اكل ثمرات - [00:28:21](#)

قبل ان يخرج لصلاة عيد الفطر ولان الله جل وعلا يقول قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى فقدم التزكية على الصلاة والمراد بتزكى عند بعض المفسرين ادى صدقة الفطر - [00:28:47](#)

ادى زكاة الفطر. نعم وتقديم صلاة الاضحى وعكسه الفطر واكله قبلها وعكسه في الاضحى اكله قبل صلاة الفطر اكله قبل خروجه لصلاة الفطر اظهارا للفطر لان لا يظن الناس انه يصوم الى ما يصلي العيد - [00:29:06](#)

فارسل صلى الله عليه وسلم يبين للناس اظهار الفطر في هذا اليوم لانه يوم عيد فادخل صلى الله عليه وسلم دفعا لهذا التواهم واما في الاضحى فلاجل ان يأكل من اضحيته اذا رجع - [00:29:29](#)

نعم وعكسه في الاضحى ان ضحى اما اذا كان ما هو مضحي فلا بأس انه يقدم. نعم وذكره في الجامع بلا عذر سبق هذا قلنا ان كان هناك عذر - [00:29:48](#)

يصلونها في الجامع كالمطر والبرد او عدم وجود اه صحراء قريبة فيصلوا من زحمة الناس فيصلون في الجامع قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العيد في مسجده في يوم مطير - [00:30:04](#)

اصاب الناس مطر يوم العيد فصلى بهم صلى الله عليه وسلم في المسجد. اما اذا لم يكن هناك حاجة فانه يكره صلاتهم في الجوامع لان المطلوب ظهور الناس وبروزهم - [00:30:24](#)



واجتماعهم في مكان مكشوف اظهارا لشعار الاسلام لا ويسن تبكير مأوم اليها ماشيا بعد الصبح يسن ان يبكر المأموم لخروج لصلاة العيد بعد صلاة الفجر اذا صلى الفجر يروح لمصلى العيد - [00:30:40](#)

من اجل ان يشتغل بذكر الله وينتظر الصلاة ويحصل على الاجر وفيه مسابقة الى الخير لا يتأخر المأموم بيبكر اما الامام فانه لا يخرج الا عند الصلاة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - [00:31:06](#)

نعم ويسن تذكير مأوم اليها ماشيا بعد الصبح. وان يكون ماشيا هذا هو الافضل. لاجل ان تكتب له خطواته التي يمشيها وهذا ايضا في غير صلاة العيد يستحب للانسان انه يروح للمسجد لاداء الصلاة ماشيا - [00:31:23](#)

الفرائض والجمعة والعيد وغيره كما قال تعالى انا نحبي الموتى ونكتب اثارهم الاثار هي الخطى الى المساجد على قول في تفسير الاية نعم انا نحن نحبي الموتى ونكتب وما قدموا ولك نعم - [00:31:42](#)

ونكتب ما قدموا واثارهم واثارهم يعني مشيهم الى المساجد على احد التفسيرين للاية وقيل المراد باثارهم ما ما يتركه الميت بعد وفاته من اعمال الخير. واعمال البر هذا من اثاره والاية شاملة لهذا وهذا شاملة لمشيئه للمسجد وشاملة لما يتركه بعد وفاته من اعمال الخير المتصلة - [00:32:08](#)

بعد وفاته نعم وتأخير امام الى وقت الصلاة ولا بأس بالركوب اذا كان يشق عليه المشي والمسافة بعيدة او هو كبير السن او مريض فانه يمشي اما اذا كان قويا - [00:32:36](#)

وقادرا على المشي فالافضل في حقه ان يخرج ماشيا ولو كان ذا سلطان ولو كان ذا سلطان وذا جاه فان الافضل ان يمشي كما النبي صلى الله عليه وسلم هو افضل الخلق - [00:32:55](#)

وهو السلطان وهو امام المسلمين. ومع هذا كان يخرج ماشيا عليه الصلاة والسلام نعم اخر امام الى وقت الصلاة على احسن هيئة اما الامام فيتأخر الى وقت الصلاة ما يروح للمصلى ويقعد - [00:33:09](#)

فاذا جاء الصلاة قام وصعد المنبر هذا خلاف السنة اظن انه يبقى في بيته لان الامام ينتظر ولا ينتظر امام ينتظر ولا ينتظر فيخرج اليها عند ما يحين وقت الخطبة. هذا هو الاصل. وهذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم مثل صلاة الجمعة - [00:33:31](#)

نعم على احسن هيئة الا ويستحب انه يتجمل للعيد. تجمل باجمل الثياب ويتطيب باحسن الاطياب ويتنظف لانه عيد واجتماع عظيم باجتماع المسلمين فيتهيا له بها ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتجمل في هذا اليوم - [00:33:55](#)

ويلبس له ملابس خاصة في هذا اليوم كان السلف ايضا يلبسون لصلاة العيد ملابس خاصة من اجمل من اجمل ما يجدون لان هذا فيه تعظيما لان هذا فيه تعظيم لهذا اليوم واظهار للفرح به والسرور به - [00:34:17](#)

ولان فيه الاجتماع الكبير فلا يأتي الانسان ثياب الرثة وروايح كريهة لان هذا يؤثر على الناس اما اذا كان فقيرا ولا يقدر فهو على حسب حاله لكن اذا كان غنيا - [00:34:37](#)

ويقدر على التجمل فانه يخرج باجمل ثيابه من غير اشراق واما الاغتسال والتنظف هذا ما احد يعجز عنه لا الفقير ولا الغني الاغتسال في حق الجميع والتنظف في حق الجميع الاغنياء والفقراء - [00:34:54](#)

لا على احسن هيئة الا المعتكف ففي ثياب اعتكافه لتبقى عليه اثار الطاعة المعتكف ما يلبس اه ثيابا خاصة بيوم العيد وانما يخرج بثيابه التي اعتكف فيها في المسجد لتبقى عليه اثار الطاعة نعم - [00:35:11](#)

ومن شرطها استيطان يشترطوا لصحة اه او لوجوب يشترط لوجوب صلاة العيد وجوب صلاة العيد الاستيطان هذا شرط وجوب. لا شرط صحة تركوا لوجوبها الاستيطان فلا تجب فلا تجب على المسافرين - [00:35:31](#)

ولا على البادية الذين هم غير مستوطنين بمكان لان البادية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا حول المدينة ولم يأمرهم صلاة العيد ولا بصلاة الجمعة ولانه صلى الله عليه وسلم في اسفاره ما كان يصلي العيد - [00:35:53](#)

ولا كان يصلي الجمعة فقد وقف بعرفة يوم الجمعة ولم يصلي الجمعة وكذلك يوم النحر كان في منى عليه الصلاة والسلام ولم يصلي العيد لم يصلي العيد في منى دل على انها - [00:36:13](#)

لا تجب على المسافر ولا على غير المستوطن من البادية ومن في حكمهم وانما هي في حق المستوطنين استيطاناً دائماً ايقلنا دائماً في بلد نعم وعدد الجمعة ويشترط لها عدد الجمعة - [00:36:30](#)

كما سبق وعدد الجمعة سبق لنا ان الصحيح قال له يا انها تنعقد بثلاثة فاكثر فاذا كان فيه ثلاثة يصح منهم الجمعة هو العيد وان كانوا اقل من ثلاثة فلا - [00:36:54](#)

لان هؤلاء ليسوا جماعة نعم لا ابن الامام كما سبق في صلاة الجمعة انما يشترط لها اذن الامام لانه اذا توافرت توافر الاستيطان وجد الاستيطان ووجد العدد فانه لا يشترط ان يأذن لهم الامام بصلاة العيد - [00:37:10](#)

بل يصلون العيد ولو لم يأذن لهم. نعم لان هذا شيء وجب عليهم نعم ويسن ان يرجع من طريق اخر يستحب لمن خرج لصلاة العيد من طريق ان يرجع من طريق اخر. كما فعل النبي كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - [00:37:31](#)

كان صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى العيد من طريق فانه يرجع من طريق اخر وهو القدوة صلى الله عليه وسلم. هذا مستحب وليس بواجب فعله افضل ولكن ما الحكمة في كونه يخالف الطريق عليه الصلاة والسلام - [00:37:54](#)

قيل لاجل ان ان يشهد تشهد له البقاع تشهد له البقاع عباداً تشهد له البقاع بالعبادة وذكر الله عز وجل وقيل لان الرسول يحتاجه الناس يسألونه ويستفتونه - [00:38:17](#)

ويحبون ان ينظروا اليه ويشاهدوه عليه الصلاة والسلام فهو يذهب من طريقه ويرجع من اخر من اجل مصلحة الناس نعم ويصلوها ركعتين قبل الخطبة يصلي صلاة العيد ركعتين هذا بالاجماع ان صلاة العيد ركعتان - [00:38:39](#)

كما قال عمر رضي الله عنه صلاة العيد ركعتان تماماً غير قصر وقد خاب من افترى صلاة العيد ركعتان بالاجماع. ولو زاد على الركعتين انها لا تصح صلاته هل هذا بدعة - [00:39:03](#)

ويخطب بعد الصلاة هذا عمل النبي صلى الله عليه وسلم انه يخطب للعيدين بعد الصلاة بخلاف الجمعة كان يخطب قبل الصلاة وذلك لان الخطبة قبل الجمعة شرط لصحة الجمعة - [00:39:22](#)

بخلاف الخطبة في العيدين فانها سنة خطبة العيدين سنة وليس شرط فلذلك صارت بعد الصلاة فلو خطب قبل صلاة العيد كان هذا بدعة وقد فعله بعض امراء بني امية فانكروا عليه - [00:39:44](#)

غاية الانكار لان هذا مخالف لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في العيد بعد الصلاة وابو بكر وعمر وعثمان وحكى بعض العلماء الاجماع على هذا - [00:40:06](#)

ان خطبتي العيد بعد الصلاة فلو خطب قبل الصلاة صار هذا بدعة لانه مخالف لهدى النبي صلى الله عليه وسلم نعم ويصلوها ركعتين قبل الخطبة يخطب خطبتين ما يقتصر على واحدة - [00:40:27](#)

يخطب اولاً ثم يجلس ثم يقوم ثم يخطب كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم يكبر في الاولى بعد الاحرام والاستفتاح وقبل التعوذ والقراءة ستة يكبر في في الصلاة وفي الخطبة. كبروا في الصلاة - [00:40:47](#)

ففي الخطبة لان اليوم يوم تكبير يوم العيد يوم تكبير قال الله تعالى في عيد الفطر ولتكملاوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وقال في بعيد في عيد الاضحى ويذكر اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم - [00:41:07](#)

من بهيمة الانعام ايام العيد ايام تكبير يظهر التكبير يظهر التكبير في هذين اليومين ويخص الصلاة بالتكبير والخطبة بالتكبير فيكبر في الاولى بعد تكبيرة الاحرام ستة ويكبر في الثانية خمسة - [00:41:29](#)

وقيل يكبر في الاولى سبعا وفي الثانية ستاً وفي الثانية خمسة كبروا في الاولى سبعا وفي الثانية طمسا كلا الصفتين وردتا عن الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا فعل هذا تارة وفعل هذا تارة كان حسناً وان اقتصر على - [00:41:54](#)

احدى الصفتين فلا بأس وكبروا في الركعة الاولى بعد تكبيرة الاحرام ستاً وقبل قراءة الفاتحة ويكبر في الثانية قبل القراءة خمساً نعم يكبر في الاولى بعد الاحرام والاستفتاح وقبل التعوذ والقراءة ست ست تكبيرات. نعم وفي الثانية قبل القراءة خمسة - [00:42:16](#)

وفي الركعة الثانية خمس تكبيرات قبل القراءة. نعم. يرفع يديه مع كل تكبيرة. يرفع يديه مع كل تكبيرة. كما هو في صلاة الفرض

وفي صلاة الجنازة يرفع يديه بالتكبير. وهذا عمل السلف الصالح يرفعون ايديهم بالتكبير في صلاة العيد - [00:42:43](#)

والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا صلى الله على محمد النبي واله وسلم تسليما كثيرا نعم بين كل تكبيرتين يذكر الله عز وجل ان قال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا صلى الله على محمد النبي الامي وعلى اله - [00:43:07](#)

تم تسليما كبيرا فحسب وان اتى بذكر غير هذا قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ايضا هذا حسن نعم وهذا سنة لو لو سكت ولم يكبر بين تكبيرات فلا بأس. نعم - [00:43:33](#)

وان احب قال غير ذلك واذا احب قال غير ذلك من الوعي الذكر مثل التسبيح والتهليل والتحميد نعم ثم يقرأ جهرا في الاولى بعد الفاتحة بسبب قراءة في صلاة العيدين جهرية مثل صلاة الجمعة - [00:43:52](#)

القراءة في صلاتي العيدين جهرية. مثل صلاة الجمعة وان كانت من صلاة النهار بفعل النبي صلى الله عليه وسلم ولحضور الجمع الكبير من المسلمين لاجل اسماعهم القرآن لاجل اسماعهم القرآن ليتعظوا ويتذكروا - [00:44:11](#)

ويقرأ في الاولى بعد الفاتحة بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بعد الفاتحة بسورة الغاشية وان قرأ في الاولى بقاف والثانية اذا اقتربت الساعة فحسن ايضا وان قرأ بغير هذه السورة فلا بأس. قوله تعالى فاقروا - [00:44:33](#)

ما تيسر منه رأوا ما تيسر من القرآن ولكن قراءته لهذه السور سنة لما فيهما من التذكير بالبعث والنشور واحوال يوم القيامة وهذا جمع عظيم يشبه الحشر ويشبه اجتماع يتذكرون باجتماعهم هذا - [00:44:55](#)

اجتماع يوم القيامة فيذكرهم بهاتين السورتين نعم ثم يقرأ جهرا في الاولى بعد الفاتحة بسبح وبالغاشية في الثانية فاذا سلم خطب خطبتين كخطبتي الجمعة يستفتح الاولى بتسع تكبيرات والثانية بسبع - [00:45:18](#)

نعم يستفتح الخطبة الاولى بتسع تكبيرات لان اليوم يوم تكبير هذا اعلان للتكبير. ولان ان يكبر الحاضرون مع تكبير الامام هذا سنة انه يفتتح الخطبتين بالتكبير الاولى بتسع والثانية بسبع قبل - [00:45:41](#)

قبل ان يبدأ الخطبة بالحمد لله والخطبة المعروفة بالشهادتين والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والوصية نعم لان اليوم يوم تكبير هذا سنة ولو ابتدأ الخطبتين بالحمد لله ولم يكبر فلا بأس - [00:46:02](#)

لكن الافضل ان يسبقهما في التكبير هذا هو الافضل. والا فشيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم يريان انه يفتتح الخطبتين بالحمد لله نعم ولكن الجمهور على انه يفتتحهما بالتكبير. نعم - [00:46:24](#)

يحتهم في الفطر على الصدقة ويبين لهم ما يخرجون موضوع خطبة العيد انه يختار المناسب في هذا اليوم دار الاحكام التي يحتاجها الناس في هذا اليوم ففي خطبة عيد الفطر يبين لهم احكام صدقة الفطر - [00:46:41](#)

حكمها والنوع الذي تخرج منه الانواع التي تخرج منها هو مقدار ومقدارها ومن تدفع له وقت اخراجها بين لهم هذا لانهم بحاجة اليه اما انه يروح يجيب كلام من بعيد - [00:47:04](#)

ويترك التنبيه على صدقة الفطر واحكامها هذا خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ايضا ما يحتاجه الناس في هذا اليوم يجيبوا يوم ثاني اما هذا اليوم فيبين لهم ما يخص في هذا اليوم - [00:47:25](#)

وكذلك في خطبة الاظحى يبين لهم احكام الاضاحي يبين لهم احكام الاضاحي انها سنة مؤكدة وانها من سنة الخليل عليه الصلاة والسلام ومن سنة محمد صلى الله عليه وسلم وانها - [00:47:42](#)

لا ينبغي تركها ويبين لهم آا انواع التي تجزي في الاضحية ويبين لهم العيوب المخلة بالاضحية يبين لهم ما لا يصنعون بلحوم الاضاحي الناس يحتاجون الى هذه الامور اما انه يروح يجيب كلام من بعيد ولا له اختصاص في هذا اليوم - [00:48:03](#)

هذا خلاف السنة وكذلك بالمناسبة ينههم لترك الخيلاء وترك وبغض الابصار لان هذا يوم زينة ويوم يغضون ابصارهم نحذرهم من من الخيلا في اللباس والاسبال لانهم يلبسون ملابس في هذا اليوم - [00:48:26](#)

ويحثهم على الصدقة والاحسان الى الفقراء والمساكين لان لان الحضور يكون فيهم فقراء ما ما يظهرون في هذا اليوم بالمظهر المطلوب لفقرهم فيحثهم على الصدقة عليهم ومواساتهم هذا من المناسبة - [00:48:49](#)



فمن المناسبة في هذه الايام كذلك يحذرهم من اللهو واللعب وينبههم ان يوم العيد يوم اكل وشرب وذكر لله عز وجل وانه بعد عبادة وبعد طاعة فلا ينبغي انه يشغل بالمنكرات ويشغل بالمعاصي - [00:49:08](#)

كما يفعله الجاهل او يفعله الفساق انهم يجعلون الاعياد ايام سرح ومرح وشر واختلاط بين الرجال والنساء هذا كفران للنعمة والعياد بالله هذا كفران للنعمة واستهانة بشعائر الله سبحانه وتعالى - [00:49:28](#)

اهانة بشعائر الله عز وجل نعم ان يكون هناك شيء بلا الترفيه الذي لا اثم فيه مثل يكون هناك تدريب على السلاح وعلى الجهاد مثل ما فعل الحبشة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:49:50](#)

لعبهم في الحراك وهذا من من ادوات الجهاد وهذا من التمرين على الجهاد اما انه يصير لهو ولعب ومطربين وطبول واختلاط وتضييع للصلوات فهذا من الاستهانة بشعائر الله ومن اتباع الحسنة بالسيئة لا حول ولا قوة الا بالله - [00:50:11](#)

هذا من اتباع الحسنات بالسيئات اه ينبغي التنبه لهذا الامر نعم يحثهم في الفطر على الصدقة ويبين لهم ما يخرجون ويرغبهم في الاضحية في الاضحية ويبين لهم حكمها هذا هو الموضوع الذي يحتاجه الناس - [00:50:33](#)

في هذين اليومين نبههم على احكام هذه الامور لو بحاجة اليها ولا ويجهلونها ولا يعرفونها نعم وكذلك كما ذكرنا يذكرهم بعظمة هذين اليومين وعدم انتهاكهما بالمعاصي واللهو واللعب وينهاهم عن الخيلا في اللباس وعن الاسبال وعن النظر الى ما حرم الله - [00:50:54](#)

وعن الاسراف في المآكل والمشرب والتبرير يذكرهم بهذه الامور لانهم بحاجة اليها نعم والتكبيرات الزوائد والذكر بينها والخطبتان سنة تكبيرات الزوائد في الصلاة او في الخطبتين تكبيرات الزوائد هذه السنة لو تركها صحت - [00:51:20](#)

صلاته وصحت خطبته وكذلك الذكر الذي بين التكبيرات ايضا سنة لو تركه صحت صلاته انه سنة نعم تكبيرات الزوائد والذكر بينها والخطبتان سنة والخطبتان في العيدين سنة ليست كخطبتي الجمعة شرط لصحتها - [00:51:43](#)

تصح العيد بلا خطبة لو صلوا ركعتين صح ذلك لكن في الخطبة افضل ولانها مناسبة في اجتماع الناس هم بحاجة الى التذكير والموعظة وبيان ما يجب عليهم يعني اجتماعهم هذا فرصة - [00:52:09](#)

بالدعوة الى الله والتذكير فلا ينبغي ترك الخطبة في هذا اليوم لكنها ليست واجبة قوله صلى الله عليه وسلم لما انفرغ من الصلاة قال انا نخطب فمن احب ان يجلس فليجلس ومن احب ان ينصرف - [00:52:30](#)

فلينصرف فلو كانت الخطبة واجبة لما جاز لهم الانصراف مثل خطبة الجمعة وقوله صلى الله عليه وسلم رخص في الانصراف لمن يريد ذلك هذا دليل على انها ليست واجبة نعم - [00:52:50](#)

ويكره التنفل قبل الصلاة وبعدها في موضعها. يكره التنفل في المصلى العيد قبلها ولا بعدها ما فيه الا صلاة العيد فمن جاء قبل الصلاة يجلس من جاء قبل الصلاة يجلس - [00:53:07](#)

ولا يصلي ويقول هذي تحية المسجد هذا اذا كانوا في المصلى وكذلك اذا سلم واستمع للخطبة ينصرف ولا يقول ابتزود بنوافل اذا كان يبي نوافل يتزوج بالنوافل في غير محل العيد - [00:53:26](#)

بغير محل المصلي لئلا يعتقد الناس والجاهل ان هذا من صلاة العيد ولان النبي صلى الله عليه وسلم خرج وصلى ركعتين لم يصلي قبلهما ولا بعدهما وهو القدوة صلى الله عليه وسلم - [00:53:42](#)

فمصلى العيد ليس محلا للنوافل في آ قبل صلاة العيد او بعدها اما اذا اراد يتنفل في غير مصلى العيد فلا بأس ولهذا قال في موضعها اما اذا صلوا في المسجد - [00:54:00](#)

اذا صلوا العيد في المسجد فقد اختلف العلماء هل يصلي اذا دخل المسجد تحية المسجد او يجلس منهم من غلب جانب العيد وقال يجلس ومنهم من غلب حديث تحية المسجد وقال يصلي تحية المسجد. فعلى كل حال ما ينكر - [00:54:18](#)

ما ينكر على من جلس ولا ينكر على من صلى تحية المسجد لان الامر واسع هذا اذا صلوا في المسجد اما اذا صلوا العيد في المصلى فينكر على من صلى قبلها او بعدها ينكر عليه - [00:54:37](#)

لانه لا دليل معه لا ويسن لمن فاتته او بعضها قضاؤها على صفتها يسن لمن فاتته صلاة العيد جاء بعد ما سلم الامام ان يقضيها سواء

منفردا او مع جماعة على صفتها بالتكبيرات - 00:54:53

الزوايد والذكر بينها والقراءة جهرا فيها مثل صلاة العيد قصى لان القضاء يحكي يحكي الاداء سواء صلاها منفردا او مع ناس فاتته وكذلك اذا جاء وقد فاتته بعضها فانه يصلي مع الامام ما ادرك ثم يقوم ويكمل - 00:55:13

ما فاسع بعد سلام الامام على صفته هذا سنة نعم او يسن ويسن لمن فاتته او بعضها قضائها على صفتها. نعم ويسن التكبير المطلق في ليلتي العيدين وفي فطر اكد مما يشرع في في العيدين التكبير - 00:55:37

عيد الاضحى وعيد الفطر وعيد الاضحى ففي عيد الفطر من حين يثبت الهلال يكبر متين يثبت الهلال ليلة العيد الى ان يخرج الامام لخطبة العيد وهو يكبر في المساجد والطرق والبيوت - 00:56:02

والدكاكين والمساجد يظهرون التكبير ويكثر من منه نعم ويسن التكبير المطلق في ليلتي العيدين. المطلق يعني غير المقيد بوقت نعم ولا بمكان تكبر في اي مكان في المسجد في السوق في في البيت راكب على السيارة تمشي على قدمه تكبر - 00:56:23

نعم في ليلتي العيدين وفي فطر اكد والتكبير في الفطر اكد في عيد الفطر اكد من التكبير في عيد الاضحى. ذلك لقوله تعالى ولتكملا العدة ولتكبروا الله على ما ذا هذا بالفطر من رمضان. نعم - 00:56:48

وفي فطر اكد وفي كل عشر ذي الحجة وكذلك التكبير المطلق يكون في عشر ذي الحجة من دخول من اول يوم من ذي الحجة ويستمر في حافة المحليين الذين لم يحجوا - 00:57:05

يستمر الى فجر يوم يوم عرفة ثم يبدأ التكبير المقيد واما الحجاج فيبدأ التكبير المقيد عند عليهم لصلاة الظهر يوم النحر. لانهم قبل ذلك يشتغلون بالتلبية هذا يأتي ان شاء الله في الدرس القادم. نعم - 00:57:21

نقف عند هذا او يسن التكبير نبدأ في درس جديد ان شاء الله. نعم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله من دخل المسجد والمؤذن يؤذن هل يتابع الاذان او يبدأ بصلاة ركعتي التحية سواء كان ذلك - 00:57:44

ففي يوم الجمعة او في غيره اما في يوم الجمعة فيبدأ بالتحية ولو كان المؤذن يؤذن من اجل ان يتفرغ لسماع القطب واما في غير يوم الجمعة فينتظر يتابع المؤذن - 00:58:00

يتابع المؤذن فيما يقول ثم بعد الاذان يأتي بالدعاء الوارد ثم بعد ذلك يصلي تحية المسجد الجمع بين الفطيلتين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم تسميت العاطس اثناء الخطبة - 00:58:19

يجوز لكن ما يجهر به اذا اذا عطس وحمد الله فانه لا يجهر بتشميته وانما يشمته سرا. نعم للامر به لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر اذا حمد الله ان ان يشمت والامر للوجوب. لكن لا يجهر به نعم - 00:58:38

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ماذا يقول الخطيب او المأموم في السكتة بين الخطبتين يدعو الله بما تيسر يدعو الله بما تيسر ويجتهد لان بعض العلماء يرى ان هذا هو ساعة الاجابة - 00:58:59

بعض العلماء يرى ان ساعة الاجابة من حين يجلس الامام على المنبر الى ان تقوى الصلاة اجتهد في الدعاء. نعم. وهل ورد انه يقول سيد الاستغفار يقول ما ورد من الاستغفار وغيره. نعم. لكن تخصيص دعاء - 00:59:15

تخصيص دعاء ما اعلم في هذا الشيء. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نقرأ في زاد المعاد وفي الحاشية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اذن بلال قام للخطبة بغير فصل - 00:59:32

هل معنى هذا انه لا يأتي بالدعاء المعروف بعد الاذان الدعاء المعروف ما يأخذ وقت من غير فصل بين الاذان والخطبة يعني انه يبادر يبادر بالخطبة ما يتأخر ولكن الاتيان بالذكر بعد الاذان ما يؤذن ما يعد هذا فصلا. نعم - 00:59:47

فضيلة الشيخ وفقكم الله ما سبب كثرة الروايات عن الامام احمد مثل ما ذكر في حكم صلاة العيدين لان الامام احمد رحمه الله مجتهد يتحرى الصواب والدليل في كل مرة يجتهد ما يقتصر على اجتهاده الاول - 01:00:07

يتجدد لها علم لم يكن عنده من قبل يسمع ادلة او يروي ادلة ما كان فهو يجتهد بحسب الاحوال والظروف ويتحرى الصواب في هذا كلها اجتهادات كلها اجتهادات ان ان كان اعلن الرجوع عن الرأي الاول فانه يرجى لا لا ينسب اليه لانه اعلم - 01:00:26

بالرجوع اما ان كان ما اعلم كله اجتهاد وينظر في الدليل ينظر الدليل مع الاجتهاد الاول او الثاني او الثالث او العاشر ما معه الدليل يؤخذ به نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الذي يترتب على بطلان خطبة الخطيب - [01:00:52](#)

نعم ما الذي يترتب على بطلان خطبة الخطيب ترتب عليه هذا من صحته لابد من اعادة يترتب عليه انه لابد من اعادتها واذا صلوا اذا صلوا الجمعة والخطبة باطلة تعادل خطبة وتعادل جمعة. اذا كان الوقت باقيا اما اذا كان خرج الوقت يصلونها ظهرا - [01:01:12](#)

لانه تخلف شرط من شروط صحة الصلاة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل دعاء الامام في اخر الخطبة؟ يعتبر داخلا في خطبة الجمعة فيأخذ احكامها هو تابع لخطبة الجمعة هذا في خطبة الجمعة وهو سنة الدعاء سنة - [01:01:35](#)

ما هو من اركان الخطبة وانما هو سنة ان اتى به فهو احسن ان تركه فالخطبة صحيحة نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا صادف يوم العيد يوم الجمعة فهل تقام الجمعة؟ وهل هي فرض - [01:01:57](#)

وهل للخطيب ان يصرح بانها لا تجب لا يصرح الخطيب لان العام سووا هذا بعظ الشباب اصلحهم الله فشوشوا على الناس الخطيب لا يصرح في هذا خلي الناس اللي بيحي يصلي الجمعة يجي زيادة خير - [01:02:15](#)

واما جافه ما عليه اثم ما دام صلى العيد ان جاء اما جاء فهو ما عليه اثم لانه صلى العيد وان جاء فهو افضل ما تقول للناس لافتون خلعهم يجون افضل لهم واحسن - [01:02:34](#)

لكن صلاة الجمعة لا تفرك في يوم العيد لابد ان الامام يصليها بمن حضر قال لي بما الحظ؟ ولهذا قال صلى الله عليه وسلم وانا مجمعون صلى صلاة الجمعة لكن من حضر العيد فلا يجب عليه حضور الجمعة يصلبها ظهرا ان شاء وحضوره الجمعة افضل له - [01:02:49](#)

ولا يقال للناس لا تجون او يصرح لهم بهذه الامور يشوش عليهم مثل ما حصل العام فكان بعض العام بعض حتى ان في العام الماضي بعض الناس اذن الظهر فيه - [01:03:10](#)

في المساجد يوم الجمعة هزنا الله هذا ما عمله احد من من المسلمين الا هؤلاء الجهال ما يأذنون الظهر بعضهم اذن الظهر بجنب الجامع الامام يخطب وهو يزني الظهر هل هذا يجوز في الاسلام - [01:03:23](#)

لكن هذا نتيجة الجهل وعدم الرجوع الى اهل العلم واعجاب كل كل ذي رأي برأيه ولا حول ولا قوة الا بالله ترك صلاة الجمعة لمن حضر العيد هذا رخصة رخصة انه - [01:03:40](#)

اذا كان له شغل او كان بعيد المهم يصليها ظهرا في بيته او في او مع احد لم لم يذهب الى الجمعة ممن يعني مثله لونها ظهرا بدون اذان بدون اذان ولا يروحون للمسجد ويقيمونها جماعة في المسجد. ما يروحون كذا ولا يروحون للمسجد. يصلونها خارج المسجد - [01:03:55](#)

ولا هذا انقسام يكون هذا انقسام بين المسلمين. بعضهم يصلي جمعة وبعضهم يصلي ظهر بعضهم يخاطب الجمعة وبعضهم يأذن للظهر الانقسام بين المسلمين ما يصلح نعم يجب ان الاحكام الشرعية تعرف على وجهها - [01:04:17](#)

ولا يدخل فيها الجهال اللي ما يعرفون حدود ما انزل الله ويشوشون على العوام وعلى الناس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله السواك والامام يخطب ما حكمه؟ وهل يقاس على مس الحصى؟ حركة نعم لا يتشوك والامام يخطب لان هذا حركة - [01:04:34](#)

اه النبي صلى الله عليه وسلم يقول وانصت سمع وانصت والانصات معناه قطع الحرج فلا يتسوك بالسواك ولا يشغل يده بالمروحة اليدوية ما يسوي شي من الحركات ولا يعدل اه ثيابه وشماغه وكذا - [01:04:54](#)

هذا كله انشغال عن سماع الظلم ينصت مرة ولا يتحرق الا لضرورة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لو تعطل جهاز الصوت والامام يخطب فهل لشخص ان يقوم بمحاولة اصلاحه؟ مع استمرار الامام في خطبته؟ لا بأس لا بأس بهذا لانه للحاجة - [01:05:15](#)

اذا قاموا وصلحوا فقد احسن لاجل الناس يستمعون هذا من الاحسان توصيل الخير هذا للحاجة ما في بأس فضيلة الشيخ وفقكم الله لو وجد شخص يتكلم اثناء الخطبة او طفل فهل امره بالسكوت؟ وهل لي ان اضع يدي على فمي؟ حتى - [01:05:36](#)

المعنى ويسكت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الذي يتكلم يوم الجمعة لا جمعة له والذي يقول له انصت آآ قد لغوا او او كما قال

صلى الله عليه وسلم فلا يقوله انصت او اسكت - [01:05:57](#)

اما انه يشيل له اشارة فلا بأس. يشيله يضع اصبعه على فمه اشارة الى السكوت لا بأس لان هذا ما هو بكلام فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من الذكر بين التكبيرات اذا قلت لصاحبك - [01:06:12](#)

يوم الجمعة والامام يخطب انصت فقد لغوت الا يقول انس لكن لا بأس انه يشير له اشارة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء من الذكر بين التكبيرات الزوائد في العيد. فهل الاولى السكوت بان - [01:06:31](#)

عبادات توقيتية ام نذكر التكبير والتهيل لا الذكر ورد الذكر ورد وفعله السلف هو ما هو ما يقال انه ما هو غلط لكن يقال ما هو بواجب كما هو سنة من تركه فلا حرج عليه. نعم - [01:06:51](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان تجعل خطبة العيد خطبة واحدة؟ لا ما تجعل خطبة واحدة الخطبتين مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم يفصل بينهما بجلوس مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:10](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة للخطيب في خطبة عيد الفطر كيف يحث الناس على صدقة الفطر في الخطبة؟ مع ان وقتها ينتهي بمجرد الشروع في الخطبة. يمكن بعض هو ما يعرف ولا ولا خرج الزكاة - [01:07:26](#)

يمكن بعضهم ما طلع امسكه بين لهم هذا وايضا للمستقبل تعلمهم للمستقبل تعلمهم علشان يعرفون صدقة الفطر في المستقبل في الاعياد القادمة ويمكن ان بعضهم او كثير منهم ما طلع زكاة الفطر - [01:07:43](#)

جايين يصلي ويحسب صدقة الفطر انه ما فيه بأس انه واخا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم التنقل في الجامع بعد صلاة العيدين والخطبتين مباشرة. ما هو باحسن. احسن انه لا صلى ينصرف - [01:08:01](#)

واذا بغى يصلي يصلي ببيته اذا لا يراه الناس ويفترون يحسبون هذا من صلاة العيد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امام عندما كبر لصلاة العيد نسي تكبيرات الزوائد وبدأ بقراءة الفاتحة وبعد ان قال الحمد لله - [01:08:18](#)

سكت وجاء بالتكبيرات الزوائد ثم الفاتحة فهل فعله صحيح؟ هذا غلط لا ما هو بصحيح لان الشرع في الركن هو الفاتحة فلا يرجع للاتبان بسنة ما شرع بالركن يتركه يرجع للاتبان بسنة - [01:08:37](#)

فهذا غلط منه لكن يعذر بالجهل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله عندما يكبر عندما يكبر الامام يوم العيد قبل ان يخطب تسع تكبيرات فهل يجوز للمأمومين ان يكبروا ايضا وان يرفعوا اصواتهم وايديهم - [01:08:55](#)

ما يرفعون ايديهم لكن يكبرون مع مع الخطيب ما في بأس كبرون مع الخطيب لكن ما يرفعون اصواتهم رافعا يشوش وانما يرفعونها بقدر بقدر ما يسمعون انفسهم. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:09:13](#)

في صلاة النافلة عن الساحات الخارجية للمسجد تعامل كالمسجد اذا كانت صلاة العيد في مسجد نعم اذا ضاق المسجد اذا ضاق المسجد واتصلت الصفوف فلا بأس انه يصلى خارج المسجد وفي الساحات او - [01:09:29](#)

الارض الطاهرة اذا كانوا يرون الصفوف اذا كانوا يرون الصفوف الداخلية فلا بأس انهم يصلون خارج المسجد لضيق المكان. نعم وفضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قلنا ان صلاة العيد فرض عين. فهل يجب قضاؤها على من فاتته - [01:09:46](#)

ما ورد انها تقضى الوجوب ما يجب يستحب او يستحب انها تقضى كما سمعتم من فاتته او بعضها قضاها على صفتها هذا من باب الاستحباب. اما الوجوب نعم لانها تعدت بمن فعلوها قبل. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله حديث ابي عمير وفيه امر النبي صلى الله

عليه وسلم للصحابة ان - [01:10:08](#)

صلوا العيد من الغد هل فيه مشروعية - [01:10:34](#)